

التبيان في تفسير القرآن

(346) الشح وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيراً (128) آية. - القراءة والحجة - قرأ أهل الكوفة ان يصلحاً بضم الياء وكسر اللام وبسكون الصاد. الباقيون يصلحاً بتشديد الصاد فمن شدد الصاد، قال معناه يتصلحاً ويكون قوله: (صلحاً) اسماً لامصدراً ومن قرأ بخلافه قال: هو مصدر. - المعنى - يقول الله تعالى: " وان امرأة خافت " ومعناه علمت " من بعلمها "، أي زوجها " نشوزاً " يعني استعلاء بنفسه عنها إلى غيرها. وارتفاعاً بها عنها: إما لبغضه، وإما لكرهه منه شيئاً منها إما ذماتها، وإما سننها وكبرها، أو غير ذلك " أو اعراضاً " يعني انصرافاً بوجهه أو ببعض منافعه التي كانت لها منه " فلاجناح عليهما " أي لاجرح عليهما ان يصلحاً بينهما صلحاً بان تترك المرأة له يومها، أو تضع عنه بعض ما يجب لها. من نفقة أو كسوة، وغير ذلك تستعطفه بذلك، وتستديم المقام في حباله، والتمسك بالعقد الذي بينهما وبينه من النكاح، ثم قال: " والصلح " بترك بعض الحق استدامة للخدمة، وتمسكاً بعقد النكاح خير من طلب الفرقة، وقال بعضهم: الصلح خير من النشوز، والاعراض والاول أشبه. هذا إذا كان بطيبة من نفسها، فان لم يكن كذلك، فلا يجوز له الا ما يسوغ في الشرع من القيام بالكسوة والنفقة، والقسمة وإلا يطلق. وبهذه الجملة قال علي (عليه السلام)، وعمر وابن عباس، وسعد بن جبيرة وعائشة وعبيدة السلماني، وإبراهيم والحكم وقتادة، ومجاهد وعامر الشعبي والسدي، وابن زيد قال ابن عباس: خشيت سودة بنت زمعة ان يطلقها رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقالت لا تطلقني واجلسني مع نسائك ولا تقسم لي، فنزلت " وان امرأة خافت من بعلمها نشوزاً أو اعراضاً " وقال سعيد بن المسيب عن سليمان بن يسار. ان رافع بن خديج كانت تحته امرأة قد علا من سننها، قال